


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



دولة فلسطين

البرنامج التنفيذي لمذكرة التفاهم بشأن الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة
وعلامات الجودة

بين

حكومة دولة فلسطين

ممثلة بـ

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية

و

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

ممثلة بـ

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

والمؤسسة العامة للغذاء والدواء

البرنامج التنفيذي لمذكرة التفاهم بشأن الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة

بين

حكومة دولة فلسطين

ممثلة بـ

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية

و

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

ممثلة بـ

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

والمؤسسة العامة للغذاء والدواء

مقدمة

إشارة للعلاقات والروابط الأخوية بين المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين والتعاون المشترك بين الجانبين في مجالات التقييس وخصوصاً في إجراءات تقييم المطابقة بهدف تسهيل التجارة وزيادتها وتطويرها بين البلدين، وإشارة لمذكرة التفاهم للاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة الموقعة بينهما بتاريخ 2019/7/7 وإلى الترتيبات التي تمت بين الجانبين والهادفة إلى تقوية الإجراءات المتعلقة بالجانب الفني فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

أولاً: الهدف

يهدف هذا البرنامج التنفيذي إلى تسهيل التجارة البينية بين البلدين، وإزالة العوائق الفنية المتعلقة بالمنتجات الأكثر تبادلاً بين البلدين.

ثانياً: في مجال المواصفات

1. يُغطي البرنامج التنفيذي الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال للسلع والمنتجات والتي يتم تبادلها بين كل من المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين.

2. يتم تبادل قوائم المواصفات القياسية الوطنية واللوائح الفنية (التشريعات الفنية) للسلع والمنتجات خلال شهر من توقيع هذا البرنامج.

3. العمل على مواءمة المواصفات القياسية الصادرة في كلا البلدين الخاصة بالمنتجات المتفق عليها.

ثالثاً: التعاون المشترك

1. يقوم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بقائمة المنشآت والمنتجات المرخص لها باستخدام علامات الجودة والحلال وعلى كل طرف التأكد من تحديث هذه القوائم من خلال المواقع الالكترونية لكلا البلدين.
2. يقدم الطرفان خبراء الدعم الفني لبعضهما البعض دون مقابل، على أن تتحمل الدولة التي تتلقى الدعم الفني تكاليف استضافة الخبراء أثناء عملهم بها.
3. تبادل الزيارات الفنية بين الطرفين لغايات تنفيذ هذا البرنامج.
4. تبادل المعلومات بما في ذلك النشرات والدوريات والدراسات والإحصاءات وكذلك تبادل المعلومات المتعلقة بالمواصفات الدولية والإقليمية والوطنية والمنشورات الأخرى المعتمدة من قبل الطرفين وذلك في إطار لوائح الجهات التي تصدر هذه المواصفات والقواعد الفنية (التعليمات الفنية).
5. تبادل البرنامج السنوي لإعداد المواصفات بغرض التنسيق في إعداد المواصفات المشتركة.
6. تبادل الدعوات للمشاركة في الدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات وورشات العمل المتعلقة بالمواصفات وتقييم المطابقة والأنشطة ذات العلاقة.
7. التعاون والتنسيق عند إنجاز الدراسات والأبحاث في مجال علوم التقييم المختلفة.
8. تنسيق المواقف في المنظمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة.

رابعاً: في مجال شهادات المطابقة

1. تقوم الهيئات المانحة لشهادات المطابقة للمنتجات بالبلدين بتحديد إجراءات منح شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة بين الطرفين، ويتم تبادل كل إجراءات تقييم المطابقة لغايات منح شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة عن طريق نقاط الاتصال في كل دولة، وذلك لمواءمتها. وكذلك تحديد الجهات المانحة لشهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة ووضعها بخصوص حصولها على الاعتماد أم لا، ومجال الاعتماد في حال كانت الجهات حاصلة على الاعتماد في مجال المنتجات المتفق عليها بين البلدين.
2. تقوم الهيئات المانحة لشهادات المطابقة للمنتجات بالبلدين بتحديد أسماء وعناوين المختبرات التي تعمل لغايات منح شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال ووضعها بخصوص حصولها على الاعتماد أم لا ومجال اعتمادها في حال حصولها على الاعتماد وتحديد طرق الفحص للمنتجات المتفق عليها في كلا البلدين وفي حال عدم وجود مختبرات معتمدة يتم الاتفاق على إجراءات التقييم للمختبرات بغرض الاعتراف بالكفاءة

الفنية للمختبرات التي يتم إجراء الفحص فيها، ويتم تبادل كل الترتيبات الجاري العمل بها بخصوص إجراءات تقييم المطابقة لغايات منح شهادات المطابقة عن طريق نقاط الاتصال في كل دولة، حيث أنه ومن الممكن أن يتم القيام بزيارات ميدانية للمختبرات التي تعتمد عليها الهيئة المانحة لشهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال في كلا البلدين بغية تقييم تطابق إجراءاتها مع متطلبات المواصفة القياسية الدولية ISO/IEC 17025.

3. تقوم الهيئات المانحة لشهادات المطابقة للمنتجات بالبلدين بوضع إجراءات عملية لتقييم هيئات منح شهادات المطابقة غير المعتمدة وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17065، على أن يتم الاتفاق على المعايير التي ستتم عليها عملية التقييم إذا لزم.

خامساً: آلية التنفيذ

1. يعترف كل طرف بشهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة الصادرة عن الطرف الآخر، وبعدم إخضاع المنتجات الوطنية الحاصلة عليها للفحص المخبري شريطة أن تكون الشحنة المستوردة مصحوبة بشهادة مطابقة صادرة عن البلد المنتج لهذه السلعة على أن تكون هذه الشهادة مصدقة رسمية من مؤسسة المواصفات في بلد المنشأ وعلى مسؤولية كل منهما، حيث يعمل الطرفان بالآتي:

أ. يقوم كل طرف بإتباع الإجراءات الواردة بالمواصفات والأدلة الدولية للتحقق من مطابقة السلع والمنتجات للمواصفات القياسية الوطنية والتشريعات الفنية المطلوبة أو أي متطلبات أخرى للطرف الآخر.

ب. يقوم كل طرف بإجراء الفحوصات في المختبرات المعتمدة لإصدار شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال أو في المختبرات المتفق عليها بين الطرفين.

ت. السماح للمنتجات الفلسطينية التي تحمل شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة الفلسطينية بالدخول للمملكة الأردنية الهاشمية شريطة أن تحقق متطلبات منح العلامة اللوائح الفنية الأردنية كحد أدنى على أن ترفق بشهادة مطابقة صادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية.

ث. السماح للمنتجات الأردنية التي تحمل شهادات المطابقة وعلامات الجودة والحلال وشهادات الممارسات التصنيعية الجيدة الأردنية بالدخول لفلسطين شريطة أن تحقق متطلبات منح العلامة اللوائح الفنية الفلسطينية كحد أدنى على أن ترفق بشهادة مطابقة صادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

مرفق رقم (1)

شهادة مطابقة للسلع المصدرة

تاريخ الإصدار:

رقم الشهادة:

تشهد..... بأن السلع المدونة بياناتها أدناه حسب الفاتورة المرفقة والمصدرة من تم إخضاعها للفحص المخبري وأتضح أنها مطابقة لاشتراطات المواصفة القياسية الخاصة بالمنتج.

اسم المنتج وعنوانه:		اسم المصدر وعنوانه:					
اسم المستورد وعنوانه:	رقم الفاتورة:	تاريخ الفاتورة:					
ميناء الشحن:	ميناء الوصول:						
وسيلة الشحن:	بلد المنشأ:						
اسم الصنف ووصفه	العلامة التجارية	رقم التشغيل	تاريخ الانتاج	رقم المرجع المعتمد في التقديم وتاريخ اصداره	نوع التعبئة	الكمية	رقم الصنف

التوقيع

لا تستعمل هذه الشهادة إلا مع الإرسالية المطلوب الشهادة لها، ولا يجوز استخدامها بشكل يعطي انطباعاً بأن جميع انتاج الشركة مطابقاً.

ج. إصدار شهادة المطابقة المطلوبة وفق النموذج المتبع (مرفق رقم (1)).

2. إخطار كل طرف الطرف الأخر بأى تغيير أو تعديل بالوثائق الخاصة بالإجراءات المتبعة والمتفق عليها لشهادات المطابقة علامات الجودة والحلال للسلع والمنتجات المتبادلة بين البلدين.
3. يقوم كل من الطرفين بإبلاغ الجهات الرقابية المسؤولة في بلده عن مضمون هذا البرنامج لغايات تنفيذه.
4. يقوم الطرفان بعقد برامج تعريف وتوعية عن هذه المذكرة وآلية تنفيذها للجهات المسؤولة عن تحرير السلع في البلدين.

سادساً: المتابعة

1. يتم إصدار القرارات اللازمة من السلطات المختصة في البلدين لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بتطبيق هذا البرنامج التنفيذي.
2. تتضمن المعاملات الجمركية للسلع المتبادلة بين الطرفين كافة الوثائق اللازمة بالإضافة إلى شهادة المطابقة الصادرة عن الجهة المانحة في الدولة المصدرة لتقديمها للجهات الرقابية المعنية في الدول المستوردة، على ألا يتعدى الأجل الأقصى للسماح بدخول السلع والمنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة يومي عمل من تاريخ تسليم المستندات المطلوبة في حالة استيفائها.
3. في حالة القيام بعملية تصدير سلعة بدون شهادة مطابقة (خارج إطار اتفاقية التعاون)، يتم التعامل معها وفقاً للإجراءات المعمول بها في بلد الاستيراد.
4. لجهات تقييم المطابقة الحق في سحب عينات عشوائية من بعض الإرساليات عند الشك في مطابقة تلك الإرساليات لمتطلبات السلامة والصحة والبيئة والجودة شريطة أن يتم الإفراج عن تلك الإرساليات في مدة لا تتعدى يومي عمل، مع بقاءها تحت التحفظ بمخازن المستورد كما أنه لا يتم التصرف بها إلا بعد ظهور نتائج الفحص بالمطابقة أو الرفض، مع بيان أسباب ذلك إلى الطرف المصدر في حالة طلبه مع مراعاة عدم تكرار تلك العملية بما يشكل عائقاً أمام التنفيذ.

يدخل هذا البرنامج حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليه بين الطرفين ويستمر العمل به ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في إنهاء العمل به قبل ثلاثة أشهر من تاريخ الاعلان.

حررت ووقعت في مدينة رام الله يوم الخميس الموافق 2021/12/09 ، من نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجّة القانونية.

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

يوسف محمود الشمالي

وزير الصناعة والتجارة والتموين

حكومة دولة فلسطين

خالد العسيلي

وزير الاقتصاد الوطني